

كفارة الصيام عن بعض الأعمال

١- الكفارة الواجبة على من أفطر في رمضان:

كفارة الصيام تجب على من أفطر في شهر رمضان بشروط مخصوصة أشرنا إليها آنفاً، وهي:

١- إعتاق رقبة مؤمنة، وأن تكون سليمة من العيوب المضرة كالعمى والبكم والجنون فإن لم يجد:

٢- فصيام شهرين متتابعين، أي لا بد من تتابع هذين الشهرين، بحيث لو فسد صيام أي يوم من هذه الأيام، أو أفطره ولو لعذر شرعي كالسفر، كان كل ما صامه نقلاً، وعليه معاودة الصيام من البداية، فإن لم يستطع:

٣- فإطعام ستين مسكيناً.

والكفارات واجبة على هذا الترتيب إلا أن المالكية قالوا: كفارة رمضان على التخيير بين الإعتاق والإطعام وصوم الشهرين المتتابعين، وأفضلها الإطعام فالعتق، فالصيام.

والكفارة بالصيام تجب في أمور أخرى هي:

١- كفارة الحنث في اليمين.

٢- كفارة الظهار.

٣- كفارة القتل الخطأ.

٤- كفارة الإفطار العمد بغير عذر.

٥- كفارة مخالفة بعض مناسك الحج، أو لمن لم يجد الهدى.

قال تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرْتُمْ بِهِ، إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، ذَلِكَ كَفْرَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ، وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ، كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (٨٩) المائدة/٨٩.

في هذه الآية الكريمة جعل الله كفارة الحنث في اليمين:

- إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو تحرير رقبة

وهذا هو الأصل في كفارة الحنث في اليمين، فمن لم يستطع فعليه صوم ثلاثة أيام.

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَّسَأَلَ ذَٰلِكُمْ فَوْعَطُونَ بِهِ، وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ (٤) فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل أن يتأسألاً فمن لم يستطع فأطعام ستين مسكناً ذلك لتؤمئوا بالله ورسوله وتلك حدود الله وللكافرين عذاب أليم (١) المجادلة/٣، ٤.

فالرجل الذي يظاهر من امرأته أي يقول لها مثلاً: (أنت علي كظهر أمي) ويريد ذلك تحريم مجامعتها على نفسه، مع استمرار بقائها في عصمته، فقد عاقبه الله ﷻ، بأن عليه قبل أن يجامع امرأته، تحرير رقبة، فإن لم يستطع، فعليه أن يصوم شهرين متتابعين، تكفيراً له عن مظاهرتة لامرأته، وتحريمه على نفسه ما أحله الله.

قال تعالى: ﴿وَمَا كَانُ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ قَسِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٢﴾﴾

النساء/٩٢.

جعل الله ﷻ لمن قتل مؤمناً خطأً ، ولم يستطع تحرير رقبة صيام شهرين متتابعين كفارة له عن خطئه ، وتوبة له تأكيداً لعزمه وحرصه على عدم معاودة هذا الخطأ مرة أخرى.

٥- كفارة مخالفة بعض مناسك الحج أو من لم يجد الهدى:

أ- صيام عشرة أيام - ثلاثة منها في الحج وسبعة بعد العودة من الحج - للمتمتع أو القارن في الحج الذي لم يجد هدياً.

ب- صيام أيام تعادل عدد المساكين الواجب إطعامهم في حالة قتل الصيد أثناء الإحرام بالحج أو العمرة لمن لم يجد هدياً يعادل الصيد المقتول أو ما لا يطعم به العدد المفروض من المساكين.

المراجع

• القرآن الكريم وتفسيره:

- الجامع لأحكام القرآن - للقرطبي - مطبعة دار الكتب المصرية.
- التفسير الكبير للفخر الرازي - دار الكتب العلمية - طهران -
الطبعة الثانية.

- تفسير القرآن العظيم - ابن كثير - دار إحياء الكتب العربية.

• السنة النبوية وشروحها:

- شرح صحيح البخاري - الكرمانلي - المطبعة المصرية.

- فتح الباري في شرح صحيح البخاري - ابن حجر العسقلاني -
مكتبة القاهرة.

- صحيح مسلم - دار إحياء الكتب العربية - تحقيق محمد فؤاد عبد
الباقي.

- سنن أبي داود - تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد - دار إحياء
السنة النبوية.

- سنن الترمذي - تحقيق إبراهيم عطوة عوض - مطبعة الحلبي.

- سنن ابن ماجه - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - دار الحديث.

- موطأ الإمام مالك - تعليق محمد فؤاد عبد الباقي - مطبعة عيسى
الحلبي.

- اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان - الريان للتراث.

- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي - أ.ي. ونستك. مطبعة
بريل/لندن.

- الأحاديث القدسية.

- نزهة المتقين في شرح رياض الصالحين من كلام سيد

المرسلين.

- الجامع الصغير - للسيوطي - مكتب المشهد الحسيني.

مراجع عامة:

- عناية الإسلام بالصحة البدنية - كاملة الأنوار محمد صابر حجاب

- العدد ٧٧ من مجموعة إسلاميات المؤسسة العربية الحديثة.

- الله والعلم الحديث - عبد الرزاق نوفل.

- الإعجاز الطبي للقرآن الكريم د. سيد الجميلي طبعة دار التراث.

- مجلة طبيبك الخاص.

- الصوم وأمراض السمنة. د. محمد علي الباز - الدار السعودية للنشر

والتوزيع.

- القرآن دواء وشفاء. عبد الرزاق نوفل - كتاب اليوم.

- إحياء علوم الدين - للإمام الغزالي - دار الشعب.

- الأربعين في أصول الدين - للإمام الغزالي.

- معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد -

حافظ بن أحمد الحكمي.

- الصيام في الإسلام - محمد محمود الصواف.

- التحفة في التصوف - للإمام عطاء الله السكندري

- نهج البلاغة - للإمام علي بن أبي طالب عليه السلام.

- إتخاف أهل الإسلام بخصوصيات الصيام - أحمد بن حجر الهيتمي

المكي.